

اليوم: الثلاثاء
التاريخ: ١٤/٣/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١٧/٩/٢٠٢٤ م

بسم الله الرحمن الرحيم



الطب والرقي.. فتوى

(كتابة الآيات على ورق وبلها بالماء) فتوى رقم (٥٠١٨)

سائل يقول:

ذهب شخص إلى راقى، فقرأ عليه، ثم أعطاه أوراقاً يقول: إنها سورة البقرة، فأمره بنقع الأوراق في الماء، ثم يشرب منه، ويرش البيت، فما الحكم؟

الجواب:

هذه الطريقة أجازها جماعة من العلماء فلا بأس بها، والأولى الاقتصار على القراءة على المكان الذي فيه الضرر، أو القراءة على الماء، مع النفث على الماء، ورش البيت منه، ويغتسل المريض بما بقي منه.

أجاب عنه الشيخ

أبي محمد بن توفيق البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590